

دور قواعد عمل محافظ الحسابات في تعزيز مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من إعداد

بن عيسى خيرة

جامعة معسكر

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى معالجة موضوع إمكانية الاستفادة من قواعد عمل محافظ الحسابات كمدخل لتعزيز مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، تحت إشكالية مفادها " بالنظر إلى أن حوكمة المؤسسات تركز في تطبيقها على محافظ الحسابات، وعلى اعتبار محافظ الحسابات من بين آليات الخارجية لتطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات، كيف يؤثر التزام محافظ الحسابات بقواعد عمله على تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية؟"، مستخدمة فيذل كمنهج اوصفي التحليلي الوصف وتحليل جميع حثيات الموضوع النظرية والميدانية، من خلال القيام بحصر أهم المصادر من كتب ومجلات لتقديم تأصيل نظري مناسب، ثم استعنت باستبانة مصممة بناء اعلى دراسات سابقة ومكيفة و فق متطلبات الموضوع وواقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تم تجميع 71 استبانة صالحة لتحليل، وبغية تحليلها ستخدم برنامج SPSS24 لتحقق من صدق وثباتا لاستبانة وفق معيار ألفا كرونباخ، واختبار التوفيق النموذج الخطي. وقد توصلت من خلا لهذا البحث إلى مجموعة من النتائج

الرئيسية:

هنا كعلاقة بين درجة التزام محافظ الحسابات بقواعد عمله ومبدأ الإفصاح والشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قواعد عمل محافظ الحسابات لها تأثير إيجابي على تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وقد تصلت من خلال هذا البحث إلى جملة من التوصيات تمثلت أهمها فيما يلي: دعم استقلال وحيادية محافظ الحسابات وزيادة ثقة الجمهور في تقارير المراجعة من خلال قانون الشركات. كما لا بد لمكتب محافظا الحسابات توفير فرص لتنمية وتطوير معارف المحافظين من خلال برامج التعليم المهني المستمر والمنظم من طرف الغرفة الوطنية. الكلمات المفتاحية: محافظ الحسابات، الإفصاح والشفافية، الاستقلالية والموضوعية، العناية المهنية، الكفاءة المهنية.

Abstract:

This study aimed at addressing the possibility of benefiting from the rules of work of the external auditor as an input to enhance the principle of transparency and disclosure of the governance of Algerian PME, Under the Problematic "given that corporate governance is based on its application to the external auditor, How the external auditor compliance with his business rules affects the application of the principle of transparency and disclosure to the governance of Algerian PME ? Using an analytical descriptive approach to describe and load all the theoretical and field aspects of the subject, Then we used a questionnaire based on previous studies and adapted to the requirements of the subject and the reality of PME, 71 questionnaires were collected valid for analysis, In order to analyze it, we used the SPSS24 program to verify the validity and consistency of the Alkronbach standard, and the linear model reconciliation tests. This research in to a set of key results :

There is a relationship between the degree to which the external auditor is committed to his business rules and the principle of disclosure and transparency for the governance of PME, The rules of business of

external auditor have a positive impact on the application of the principle of disclosure and transparency of the governance of PME.

Through this research we have reached a number of recommendations, the most important of which are the following : Support for the independence and impartiality of external auditor and increase public confidence in audit reports through corporate law, The Office of the external auditor must also provide opportunities for developing the knowledge of external auditor through continuing professional education programs organized by the National Chamber.

Keywords : external auditor, transparency and disclosure, Independence and objectivity, professional care, professional competence

I. الجانب المنهجي

I-1 تمهيد :

خلال السنوات الأخيرة شهد القطاع الاقتصادي العديد من التحولات نتيجة لسلسلة الازمات الاقتصادية التي مست العديد من المؤسسات الكبرى (كبريات الشركات الأمريكية) أهمها: أزمة شركة **Ernon** ، أزمة شركة **World com** وما ترتب عنها من انهيار أكبر شركات المراجعة في العالم **Arthur Inderson** والتي تسببت في خلق أزمة ثقة في عمل المراجع (محافظ الحسابات)، وكنتيجة لهذه الأزمات المالية المختلفة التي حدثت ومصاحبها من ضياع حقوق أصحاب المصالح، وفقد ثقة المستثمرين، أصبح لزاما على الاقتصاديين والمهتمين إيجاد حلول لهذه الأزمة وذلك من خلال دراسات التي أجريت حول أسباب هذه الأزمات، حيث وجدوا أن هذه الأسباب ترجع في معظمها إلى الفساد الإداري والمحاسبي بصفة عامة والفساد المالي بصفة خاصة، ومع مراعاة أن الفساد المحاسبي يرجع في أحد جوانبه الهامة إلى دور محافظي الحسابات وتأكيدهم على صحة القوائم المالية وامتثله من معلومات محاسبية وذلك خلافاً للحقيقة، فالحوكمة المؤسسات تركز على محافظي الحسابات باعتبارهم من المحددات الخارجية التي تقوم عليها، فالمصادقة على صحة وانتظامية الكشوفات والتقارير المالية وحماية حقوق المساهمين والدفاع عنهم بالإضافة إلى التأكد من مدى التزام المؤسسة بقواعد الشفافية والإفصاح، تعد من الأمور الضرورية للحد من الفساد المالي والإداري، وهو ما يجعل المؤسسات قادرة على تحقيق أهدافها وبالتالي الاستمرارية.

I-2 مشكلة الدراسة :

في ظل الاعتماد شبه التام من المساهمين وأصحاب المصالح على محافظ الحسابات لحماية حقوقهم وتنبؤ باستمرار مؤسسة أو فشلها على المدى الطويل يمكننا طرح الإشكالية التالية:
كيف يؤثر التزام محافظ الحسابات بقواعد عمله على تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية؟
I-3 فرضيات الدراسة :

قصد اجابة عن إشكالية المطروحة ارتأيت أن أفترض الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: توجد علاقة ارتباط قوية ذات دلالة معنوية بين قواعد عمل محافظ الحسابات ومبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرضية الثانية: توجد علاقة تأثير إيجابي ذات دلالة معنوية بين قواعد عمل محافظ الحسابات ومبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

I-4 أهمية الدراسة :

تأتي أهمية البحث للتأكيد على الدور الذي يلعبه محافظ الحسابات في تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال تقييم صحة القوائم المالية والمخاطر المالية التي قد تتعرض لها المؤسسات ونظرا لهذه أهمية، فقد وضعت التشريعات في مختلف دول العالم العديد من القيود على المهام التي يمكن ان يقوم بها محافظ الحسابات أثناء تأديته لوظيفة الرقابية على الأعمال التي تقوم بها الإدارة بصفته وكيلًا عن المساهمين وليس في خدمة الإدارة. كما وضعت التشريعات المختلفة المهام التي على محافظ الحسابات القيام بها في المؤسسة التي يقوم بمراجعتها دون التدخل في التسيير، وأنه يمارس مهامه تحت مسؤولية الشخصية، وانطلاقاً من أهمية القوائم المالية كمنتجات لأي نظام محاسبي فإن تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات سيحقق قدراً ملائماً من الطمأنينة للمستثمرين ومنتخذي القرار، وأيضاً تساهم في خدمة اقتصاد الوطني من خلال تنمية المجتمعات في مجال الاستثمارات والكشف على حالات الإسراف والتلاعب والغش، وضمان الشفافية في عملية التسيير.

I-5 أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى تعرف على تأثير قواعد عمل محافظ الحسابات على مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويتفرع من هذا الهدف، الأهداف الفرعية التالية:

I-5-1 دراسة وتحليل إطار العام لمحافظ الحسابات، والحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

I-5-2 تحديد قواعد عمل محافظ الحسابات وعلاقتها بمبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

I-5-3 تحديد مدى صحة فرضيات الدراسة والتي تتناول اختبار العلاقة ارتباط وتأثير بين قواعد عمل محافظ الحسابات

ومبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

I-6 منهج الدراسة :

في سبيل الوصول لأهداف الدراسة اعتمدت في الجانب النظري على المنهج الوصفي التحليلي والذي يقوم على الاطلاع على الدراسات السابقة وتحديد الخلفية النظرية لقواعد عمل محافظ الحسابات ودورها في تعزيز مبدأ افصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفي الجانب التطبيقي تم اعتماد على المنهج الإحصائي التحليلي الذي يعطينا وصفا رقميا يوضح مقدار هذه الظاهرة أو حجمها ودرجات ارتباطها مع الظواهر الأخرى، وذلك باستعانة ببرنامج الحزمة الإحصائي SPSS 24 لمعالجة وتحليل بيانات الاستبيان.

II. الأدبيات النظرية والدراسات السابقة

II-1 مفهوم محافظ الحسابات

نظرا لأهمية محافظ الحسابات في المؤسسات الاقتصادية والدور الكبير الذي يلعبه، ويتجلى هذا الدور في انفصال ملكية المؤسسة عن تسيير فلم يعد للمالك أي دخل في تسيير بل له الحق في تعيين شخص مستقل يمثله في تدقيق جميع الأمور المالية والمحاسبية وحتى الإدارية وهذا راجع للثقة المتبادلة والضرورية في العلاقات المالية بين الأطراف المختلفة في المؤسسة كونها تقوم باحتياجات تلك الأطراف من خلال راي فني محايد والمستقل بخصوص التقارير المالية التي تعرضها إدارة المؤسسة.

فقد تعددت المفاهيم التي تطرقت الى مفهوم محافظ الحسابات نبين منها:

التعريف الأول (1): حسب المادة 22 من قانون رقم 10-01 المؤرخ في 29/07/2010 المتعلق بمهن خبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد على انه: كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص وتحت مسؤوليته، مهمة المصادقة على صحة حسابات المؤسسات والهيئات وانتظامها لأحكام التشريع المعمول به. 1

التعريف الثاني (2): حسب المادة 715 مكرر 04 من قانون تجاري الجزائري على انه الشخص الذي يحقق في الدفاتر والأوراق المالية للشركة وفي مراقبة انتظام حسابات الشركة وصحتها، كما يدقق في صحة المعلومات المقدمة في تقرير مجلس الإدارة، وفي الوثائق المرسله الى الأطراف الخارجية حول الوضعية المالية للشركة وحساباتها، ويصادق على انتظام الجرد والموازنة وصحتها. 2

من خلال هذين تعريفيين نستخلص أن: محافظ الحسابات هو الشخص المؤهل علنيا وعمليا لتدقيق حسابات المؤسسة، ويتمتع باستقلالية التامة، ويقوم عادة بتدقيق نظام الرقابة الداخلية والسجلات المحاسبية تدقيق انتقادي قبل ابداء رايه في عدالة المركز المالي.

II-2 أهم قواعد عمل محافظ الحسابات

لممارسة مهنة مراقبة الحسابات على الشخص القائم التزام بمجموعة من القواعد نذكر منها:

الاستقلالية والموضوعية: حتى يتسنى للمدقق اصدار حكم او راي صادق عن حالة مالية يجب عليه ان لا يملك عند تنفيذ مراقبة أي مصلحة او ربح قد يؤثران على استقلالية والموضوعية الحكم

العناية المهنية: تنص المادة 49 من قانون 91-08 على ان يتحمل محافظو الحسابات المسؤولية العامة على العناية بمهمتهم ويلتزمون بتوفير الوسائل دون النتائج. أي على محافظ الحسابات ان يبذل العناية المهنية الكافية عند قيامه بمراجعة حسابات الشركة واعداده لتقرير كالتخطيط للمراجعة واشراف على مساعديه، والتأكد من الأدلة والبراهين المتحصل عليها، اعداداه اوراق العمل المراجعة، تقيمه للقوائم المالية، وابدائه رأي الفني المحايد، مع التزام مقاييس الفحص والواجبات المهنية.

الكفاءة المهنية: لكي يزاو المحافظ الحسابات نشاطه على أكمل وجه عليه ان يتمتع بالتأهيل العلمي والعملية واكتساب معارف مختلفة منها:

- معرفة المعمقة في المحاسبة والتمكين الكبير بالتنظيم المحاسبي والتقنيات المراجعة.
- معارف في الاقتصاد العام والمؤسسات التي تساعده على فهم المؤسسة ليس فقط من الناحية المحاسبية ولكن على مستوى أنظمتها والتنظيم العام ومحيطها.
- معارف الكافية في قانون الاعمال حتى يعرف حدود مهنته ومسؤولياته من جهة التدقيق المعمق في الجانب القانوني والتشريعي للمؤسسة ومدى تأثيره على صحة وانتظامية القوائم المالية. 3

II-3 مفهوم الحوكمة المؤسسات :

يعد مصطلح الحوكمة من المفاهيم التي عرفت انتشارا سريعا في مجال الإدارة، فقد اتفق الباحثون على أن الحوكمة هي أحد الدعائم الأساسية لإنعاش أي مؤسسة واستمرار نجاحها على المدى البعيد، فمصطلح الحوكمة المؤسسات هو الترجمة المختصرة للمصطلح **4(Corporate Governance)** وقد تعددت التعريفات المقدمة لهذا المصطلح، حيث يدل كل تعريف على وجهة النظر التي تتبناها الجهة المقدمة لهذا التعريف، حيث:

تعرف مؤسسة التمويل الدولية (IFC): الحوكمة المؤسسات بأنها: النظام الذي تتم من خلاله إدارة الشركات بالتحكم في أعمالها.5

كما تعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) على أنها: "مجموعة من العلاقات بين القائمين على إدارة ومجلس الإدارة والمساهمين والأطراف الأخرى ذات المصلحة داخل الشركة، متضمنا ذلك هيكلًا لأهداف الموضوع من قبل الشركة ووسائل تحقيق تلك الأهداف مع رقابة محددة ومستمرة للأداء"6

في حين يعرفها **moerland**: "بأنها مجموعة الآليات والإجراءات والقوانين والنظم والقرارات التي تضمن كل من الانضباط **discipline** والشفافية **transparance** والعدالة **fairness** وبالتالي تهدف الحوكمة المؤسسة إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء عن طريق تفعيل تصرفات إدارة الوحدة الاقتصادية فيما يتعلق باستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة لديها بما يحقق أفضل منافع ممكنة لكافة الأطراف ذوي المصلحة وللمجتمع ككل"7

كما يعرفها (G.Charreaux) بأنها: مجموعة الميكانيزمات التي تهدف إلى تحديد السلطات والتأثير على قرارات المديرين"8

ويعرف كل من **Rittenberg** و **Hermanson** حوكمة المؤسسات بأنها "عمليات تتم من خلال إجراءات تتخذ من قبل أصحاب المصالح لتوفير إشراف على المخاطر وإدارتها من خلال مراقبة مخاطر المؤسسة والتأكد على كفاية الضوابط الرقابية لتجنب هذه المخاطر، مما يؤدي إلى المساهمة المباشرة في انجاز أهداف المؤسسة وحفظ قيمها.9

وبصفة عامة، يمكن تعريف حوكمة الشركات على أنها: "الآلية التي بموجبها يتم تحفيز جميع الأفراد العاملين في الشركة أيا كانت مواقعهم فيها، على جعل سلوكياتهم وممارساتهم الفعلية تتناغم مع استراتيجية الشركة الهادفة ورؤيتها في تعظيم قيمتها المضافة، ومن ثم تحقيق مبدأ العدالة والتوازن بين مصالح الإدارة التنفيذية من جهة، ومصالح الأطراف الأخرى بمن فيهم الملاك من جهة أخرى"10.

II-4 محددات حوكمة المؤسسات

هناك اتفاق بإجماع على أن استفادة من مزايا الحوكمة المؤسسات من عدم هي توقف على مدى توافر مجموعة من المحددات والعوامل الأساسية التي تضمن تطبيق السليم والجيد لمبادئ حوكمة المؤسسات، وتنقسم هذه المحددات إلى مجموعتين (محددات داخلية ومحددات خارجية):

المحددات الداخلية: وتشمل القواعد والأسس والأساليب التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل المؤسسة بين مجلس الإدارة والإدارة والمساهمين وأصحاب المصالح، والتي يؤدي توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هؤلاء الأطراف.

المحددات الخارجية: وتشير إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، والذي يشمل :

- القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي مثل قوانين سوق المال والقوانين المؤسسات والقوانين تنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والقوانين الإفلاس.
- درجة تنافسية أسواق السلع وعوامل الإنتاج
- كفاءة القطاع المالي (البنوك وسوق المال) في توفير التمويل اللازم للمشاريع.
- فعالية الهيئات والأجهزة الرقابية في تنفيذ رقابة صارمة على المؤسسات.
- الجمعيات المهنية التي تضع ميثاق شرف للعام لينفي السوق مثل المدققين، المحاسبين، المحامين، الشركات المدرجة في السوق المالي... إلخ.

وترجع أهمية المحددات الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة المؤسسة، ويقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص. 11

II-5 أهمية حوكمة المؤسسات

تقوم حوكمة المؤسسات على تحديد العلاقة بين المستثمرين ومجالس الإدارة والمديرين وحملة الأسهم وأصحاب المصالح وتهدف إلى زيادة قيمة استثمارات حملة الأسهم إلى أقصى درجة ممكنة على المدى الطويل، وذلك عن طريق تحسين أداء المؤسسات، وترشيد اتخاذ القرارات فيها، وقد اكتسبت حوكمة المؤسسات هذه أهمية الكبرى من الضعف النظام القانوني الذي لا يمكن معه إجراء تنفيذ العقود وحل المنازعات بطريقة فعالة، كما ان ضعف نوعية المعلومات تؤدي إلى منع الإشراف والرقابة، وتعمل على انتشار الفساد وانعدام الثقة. 12.

حيث يؤدي إتباع المبادئ السليمة لحوكمة الشركات إلى خلق الاحتياطات اللازمة ضد الفساد وسوء الإدارة مع تشجيع الشفافية في الحياة الاقتصادية، ومكافحة مقاومة المؤسسات للإصلاح.

وقد أدت الأزمات المالية المتعاقبة إلى اتخاذ نظرة عملية عن كيفية استخدام حوكمة الشركات لمنع وقوع في الأزمات المالية الجديدة.

II-6 مبادئ حوكمة المؤسسات :

نظرا للاهتمام المتزايد بمفهوم الحوكمة، فقد حرصت العديد من الجهات على دراسة هذا المفهوم وتحليله ووضع مبادئ محددة لتطبيقه من بينها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، بورصة الأوراق المالية بنيويورك، بنك لدولي (BIS) المنظمة الدولية للجان الأوراق المالية (IOSCO) ولكن أكثرها قبولا واهتماما من قبل الباحثين هي المبادئ الصادرة عن المنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) عام 1999 وقد تم إضافة مبدأ في 2004، 13 ويمكن إيجاز أهم المبادئ التي وضعتها (OECD) في النقاط التالية: 14

المبدأ الأول: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة المؤسسات

بحيث يجب أن يكون هذا الإطار ذا تأثير على الأداء الاقتصادي الشامل ونزاهة الأسواق وكفاءتها، ويكون هذا الإطار قادرا على تكوين أسواق مالية تتسم بالشفافية والوضوح وتركز المؤسسة كذلك في هذا المبدأ أن يكون هذا الإطار متوافقا مع نصوص القانون ويضمن توزيعا لمسؤوليات بين مختلف الجهات.

المبدأ الثاني: حفظ حقوق جميع المساهمين

وتشمل نقل ملكية الأسهم، واختيار مجلس الإدارة والحصول على عائد من الأرباح ومراجعة القوائم المالية، وحق المساهمين في المشاركة الفعالة في اجتماعات الجمعية العامة.

المبدأ الثالث: المعاملة المتساوية بين جميع المساهمين

وتعني المساواة بين حملة الأسهم داخل كل فئة، وحقهم في الدفاع عن حقوقهم القانونية، والتصويت في الجمعية العامة على القرارات الأساسية، وكذلك حمايتهم من أي عمليات استحواذ أو دمج مشكوك فيها، وكذلك حقهم في الاطلاع على كافة المعاملات مع أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين.

المبدأ الرابع: الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح

وتشمل احترام حقوقهم القانونية، والتعويض عن أي انتهاك لتلك الحقوق، وكذلك آليات مشاركتهم الفعالة في الرقابة على المؤسسة، وحصولهم على المعلومات المطلوبة، ويقصد بأصحاب المصالح العمال وحملة السندات والموردين والعملاء.

المبدأ الخامس: الإفصاح والشفافية

يعتبر هذا المبدأ من أهم مبادئ الحوكمة التي ركزت عليها المؤسسة لأنه بدون الإفصاح والشفافية في البيانات الصادرة عن الشركة لتتكون هناك فرصة مناسبة لتحقيق وتنفيذ المبادئ الأخرى التي تضمنتها الحوكمة إذ يتناول هذا المبدأ الإفصاح عن المعلومات الهامة ودور محافظ الحسابات، والإفصاح عن ملكية النسبة العظمى من الأسهم، والإفصاح المتعلق بأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين. ويتم الإفصاح عن كل تلك المعلومات بطريقة عادلة بين جميع المساهمين وأصحاب المصالح في الوقت المناسب ودون تأخير.

المبدأ السادس: مسؤوليات مجلس الإدارة

ويتم العمل من خلال هذا المبدأ على تحقيق الرقابة الفعالة على الإدارة من خلال مجلس الإدارة، وكذا ضمان التوجه الاستراتيجي للمؤسسة وتحديد مسؤولية مجلس الإدارة اتجاه المؤسسة وحملة الأسهم.

II-8-الدراسات السابقة :

II-8-1- دراسة لقلبي الأخصر سنة 2009/2008. تحت عنوان "مراجعة الحسابات وواقع الممارسة المهنية-دراسة حالة من خلال استبيان موزع على مكاتب الخبرة"مذكرة ماجستير"، جامعة الحاج لخضر، باتنة الجزائر.

تهدف هذه الدراسة إلى محاولة تشخيص الواقع العلمي للمراجعة في الجزائر من أجل محاولة تضييق الفجوة بين الأطراف المهمة بمراجعة الحسابات، ومعرفة المصاعب والمشاكل التي تواجه مهنة المراجعة في الجزائر، وكذا محاولة معرفة تقارب وجهات النظر بين الأطراف المهمة بمهنة المراجعة في الجزائر، وقد خلصت هذه الدراسة أن تطوير مهنة مراجعة الحسابات في الجزائر تتطلب التعرف على مشاكل مهنة المراجعة وأسبابها وطرق علاجها، كما توصل الباحث إلى أنه هناك تضارب بين وجهة نظر المراجعين ومستخدمي القوائم المالية.

II-8-2- دراسة إبراهيم إسحاق نسمان لسنة 2009،

دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة دراسة تطبيقية على قطاع المصارف العاملة في فلسطين-مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص محاسبة وتمويل، الجامعة الإسلامية غزة، تناولت الدراسة دور إدارات المراجعة الداخلية كآلية لتفعيل الحوكمة في المصارف العاملة في فلسطين، وذلك باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، وأهم ما توصل إليه الباحث هو

وجود ارتباط قوي بين القيام بأداء عملية المراجعة الداخلية وفق المعايير المهنية الواجبة، والتزام المراجع الداخلي ببذل العناية المهنية مع توافر الخبرة والتأهيل الفني لديه لتفعيل مبادئ الحوكمة في المصارف العاملة في فلسطين.

3- 8-II دراسة 2001 Dezoart and Salterio


تناولت هذه الدراسة مدى نجاح عمل محافظ الحسابات في إبداء رأي في القوائم المالية وزيادة الثقة بها كلما زاد اعتماده على لجنة المراجعة الداخلية في حالة تمتعهم بالاستقلالية أي كلما زادت استقلالية لجنة المراجعة الداخلية وفي نفس الوقت زادت علاقتها الوطيدة بمحافظ الحسابات كلما زادت جودة التقارير المالية وزادت الموثوقية بها من قبل كافة الجهات المستفيدة منها من خلال دراسة عينة من أعضاء لجنة المراجعة في كندا.

4- 8-II دراسة 2002 Cohen et al

تبين هذا للدراسة علاقة محافظ الحسابات بحوكمة الشركات كما هو الحال في الأمور التي يهتم بها محافظ الحسابات في حالة حوكمة الشركات حيث تبين أن محافظ الحسابات يهتم باليات الحوكمة الخاصة بالإدارة ومجلس الإدارة ولجنة المراجعة ويستخدم هذه المعلومات الخاصة بهذه الجهات في مرحلة تخطيط المراجعة والعمل الميداني كذلك كان لشكل التعاقد ودرجة الخطر المتوقع دور في أهمية الحوكمة وتأثيرها على عمل المراجع كما تزيد حاجة المحافظ للحوكمة في حالات الغش وخدمات الضرائب أما في حالة الخدمات الاستشارية يقل احتياجه للحوكمة، لوحظ من هذه الدراسة أن حجم العينة كانت صغيرة بالإضافة إلى إنها لم تتناول باقي آليات الحوكمة التي يمكن أن يحتاجها مراقب الحسابات.

III. الجانب الميداني أو التطبيقي للدراسة.

III -1 نموذج الدراسة: تأسيسا على الإطار النظري للبحث ومراجعة الدراسات السابقة وبعد تحديد مشكلة الدراسة ولتوجه نحو اختبار ما تم افتراضه قمت ببناء نموذج افتراضي يعكس العلاقات بين متغيرات الدراسة وفق النموذج التالي:



المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات SPSS

III -2 الطريقة والإجراءات

من أجل تحديد دور محافظ الحسابات في تعزيز مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات تم حصر مجتمع الدراسة في المؤسسات الاقتصادية (SARL)، حيث تم توزيع 82 استبانة، وقد تم اختيار العينة بطريقة العشوائية حيث بلغ عدد استبيانات الموزعة والمسترجعة 50 استبيان وفق الجدول التالي:

النسبة المسترجعة	عدد الاستبيانات المسترجعة	عدد الاستبيانات الموزعة	المؤسسات الاقتصادية (SARL)
86.58%	71	82	

جدول رقم (01): عدد الاستبيانات الموزعة والمسترجعة

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات SPSS

من خلال الجدول الموضح لعدد الاستبيانات الموزعة والمسترجعة، يتبين لنا أن تم توزيع (82) استبيان واسترجع منها (71) استثمار أي ما يمثل نسبة (86.58%) من مجموع الاستثمارات الموزعة وهي نسبة استرجاع عالية ومناسبة، وقد تم توزيع الاستبيان على مستوى المؤسسات الاقتصادية (SARL).

III - 3 تحليل ومناقشة النتائج.

III - 3- 1 تحليل العينة :

يظهر تشخيص العوامل الديمغرافية للعينة المدروسة (الخبرة المهنية، عدد المساهمين) وفق الجدول التالي:

الجدول رقم 02: تشخيص العوامل الديمغرافية للعينة

معامل الاختلاف	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	التكرار		المتغير
			النسبة %	العدد	
0.560	1.85	1.037	36.61%	26	أقل من 05 سنوات
			30.98%	22	من 05 إلى 10 سنوات
			25.35%	18	من 10 إلى 15 سنوات
			7.04%	05	أكثر من 15 سنة
0.482	1.35	0.651	50.70%	36	من 02 إلى 04
			28.16%	20	من 04 إلى 06
			21.12%	15	أكثر من 06

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات SPSS

ولغرض ترتيب الاهمية للعوامل الديمغرافية لعينة البحث، تم الاستعانة بمعامل الاختلاف الذي يحسب وفق العلاقة (معامل الاختلاف = الانحراف المعياري / الوسط الحسابي)، وجاءت النتائج كالتالي:

الجدول رقم 03: ترتيب الاهمية لمتغيرات العوامل الديمغرافية

الترتيب	معامل الاختلاف	المتغير
1	0.560	الخبرة المهنية
2	0.482	عدد المساهمين

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات SPSS

توضح نتائج الجدول أن متغير الخبرة المهنية احتل المرتبة الاولى بمعامل اختلاف (0.560) يليه العدد المساهمين على التوالي، يشير ذلك الى أن درجة التزام محافظ الحسابات بالاستقلالية والموضوعية تتأثر بالدرجة الأولى بخبرته المهنية.

III- 2-3- تحليل الاعتمادية لمتغيرات الدراسة

إن الهدف من تحليل الاعتمادية هو التحقق من وجود درجة عالية من الاتساق الداخلي بالنسبة للمتغيرات محل الدراسة، أي إلى أي مدى يمكن لهذه العبارات أن تحقق إجابات مماثلة إذا تم استخدامها في فترة زمنية أخرى حيث تم حساب معامل الاتساق كرونباخ ألفا للنبود الخاصة بمتغيرات الدراسة وفق الجدول التالي:

الجدول رقم 04: نتائج تحليل الاعتمادية لمتغيرات الدراسة

المتغيرات	عدد العبارات	قيمة معامل Cronbach α
الاستقلالية والموضوعية	6	0.887
الكفاءة المهنية	4	0.810
العناية المهنية	6	0.762
الإفصاح والشفافية	5	0.883

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات SPSS

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن قيمة معامل الاتساق كرو نباخ ألفا للمتغيرات الاستقلالية والموضوعية، الكفاءة المهنية، العناية المهنية، مبدأ إفصاح وشفافية تساوي: 0.887 و 0.810 و 0.762 و 0.883 على التوالي وهي تفوق القيمة 0.7، فحسب دراسة (khandwalla's 1977) يمكننا الجزم بالاتساق الداخلي بين بنود هذه المتغيرات.

III -3-3 تحليل علاقات الارتباط :

من أجل دراسة العلاقة بين مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكل من الاستقلالية والموضوعية، العناية المهنية، الكفاءة المهنية لمحافظ الحسابات تم الاعتماد على معامل الارتباط لسبيرمان. أفادت الفرضية الأولى وجود علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكل من الاستقلالية والموضوعية، العناية المهنية، الكفاءة المهنية لمحافظ الحسابات ومن ملاحظة الجدول التالي تبين وجود 03 علاقات ارتباط معنوية من أصل 03 علاقات مع بعد إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما يشكل نسبة (100%) من مجموع العلاقات وهذه القيمة تسمح بقبول الفرضية الأولى والتي مفادها (توجد علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكل من بعد الاستقلالية والموضوعية، وبعد العناية المهنية، وبعد الكفاءة المهنية (قواعد عمل لمحافظ الحسابات) للعينة المدروسة و الجدول التالي يوضح العلاقة مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكل من الاستقلالية والموضوعية، العناية المهنية، الكفاءة المهنية لمحافظ الحسابات.

الجدول رقم 05: حساب معامل سبيرمان بين مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات وقواعد عمل محافظ الحسابات

المتغيرات	معامل ارتباط لسبيرمان	القيمة الاحتمالية
الاستقلالية والموضوعية	0,827**	.000
العناية المهنية	0,540**	.000
الكفاءة المهنية	0,657**	.000

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات SPSS

يتضح من الجدول أن العلاقة الارتباط بين استقلالية وموضوعية محافظ الحسابات ومبدأ إفصاح وشفافية، وبين العناية المهنية لمحافظ الحسابات و مبدأ إفصاح وشفافية، وبين الكفاءة المهنية لمحافظ الحسابات ومبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذ تقدر معاملات الارتباط ب (0.827)، (0.540)، (0.657) على الترتيب وهي علاقات قوية، ومن جهة الأخرى هناك علاقات ارتباط ذات دلالة المعنوية أقل من مستوى المعنوية (0.01) وهي مقبولة احصائيا تدل على الدور المهم الذي تلعبه قواعد عمل محافظ الحسابات (الاستقلالية والموضوعية، العناية المهنية، الكفاءة المهنية) في تعزيز مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا يدل على أن مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات يتعزز بصورة أكبر من خلال احترام محافظ الحسابات لقواعد عمله وتطبيقها وهو ما أكدته كل من دراسة Abdussalam 2009

Cohen et al ودراسة Dezoart and Salterio 2001 و Mahmoud Abu-Tapanjeh 2002.

III -3-4 تحليل علاقة التأثير :

-تأثير قواعد عمل محافظ الحسابات على مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات:

من خلال دراسة العلاقة بين قواعد عمل محافظ الحسابات ومبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنحاول صياغة المعادلة القياسية للانحدار المتعدد، وسنفرض أن هذه العلاقة الخطية وتكتب على الصيغة التالية:

$$(1) \quad Y = \alpha + \beta_1 X_1 + \beta_2 X_2 + \beta_3 X_3 + \dots + \beta_n X_n$$

Y : المتغير التابع.

X1, X2, ... Xn : المتغيرات المستقلة.

A : الثابت.

ومن أجل اختبار الفرضية التي مفادها أن هناك تأثير ذو دلالة لقواعد عمل محافظ الحسابات (الاستقلالية و الموضوعية، العناية المهنية، الكفاءة المهنية) على مبدأ إفصاح وشفافية الحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تم اعتماد تحليل الانحدار المتعدد **Multi Régressions Analyses** باستخدام برنامج **spss24** وفي ضوء هذه الفرضية جرت صياغة علاقة دالية بين القيمة الحقيقية للمتغير التابع (مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) والمتغيرات التفسيرية الرئيسية (الاستقلالية و الموضوعية، العناية المهنية، الكفاءة المهنية) وفيما يلي العلاقة المقدره وقيم مؤشرات الإحصائية المحسوبة على مستوى عينة البحث.

ومعادلة النموذج تكتب بالصيغة التالية:

$$(2) \quad Y = 0,28 + 0,82 X_1 + 0,43 X_2 + 0,52 X_3$$

$$(12,230) \quad (3,761) \quad (4,513)$$

$$\overline{R^2} = 0,727$$

$$F_{Cal} = 63,189$$

(:) قيمة ستودنت المحسوبة، Y مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات، X1: استقلالية وموضوعية محافظ الحسابات، X2: العناية المهنية، X3: الكفاءة المهنية.

القيمة الاحتمالية	قيمة F المجدولة عند مستوى المعنوية 5%	قيمة F المحسوبة	درجة الحرية	النموذج الانحدار
.000a	2.35	63,189	67	

الجدول رقم 6: نتائج تحليل علاقة التأثير (قواعد عمل محافظ الحسابات / مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات)

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات SPSS

نجد أن معامل التحديد المصحح لهذا النموذج بلغ قيمة 0,727 وهذا معناه أن التباين الذي مقداره 72 % الحاصل في مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات تباين مفسر بواسطة المتغيرات المستقلة المكونة لهذا النموذج والباقي 28 % يرجع إلى عوامل أخرى لم تدخل النموذج الانحدار، كما يمكن أن نلاحظ من خلال قيم ستودنت المحسوبة الموجودة بين قوسين تحت وسائط النموذج كلها أكبر من قيمة ستودنت الجدولية 1.67 وبتالي فإن هذه الوسائط لها دلالة إحصائية. إذ يمكن الاعتماد على هذه المتغيرات من أجل تفسير مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات ويمكن الحكم على صلاحية النموذج من خلال قيمة فيشر المحسوبة والتي بلغت 63,189، هذه القيمة أكبر من قيمة فيشر الجدولية والتي تساوي 2.35 عند درجة حرية (3، 67) وهذا ما بين صلاحية النموذج.

III -3-5 تفسير النتائج :

فيما يخص قيمة معلمة المتغير الأول المتمثل في بعد استقلالية وموضوعية لقواعد عمل محافظ الحسابات له تأثير موجب على مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحيث أن قيمة المعلمة تساوي 0.82 وهيتدل على أن زيادة بمقدار الوحدة واحدة في الاستقلالية و الموضوعية سيؤدي إلى زيادة مقدارها 82 % في مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما قيمة معلمة المتغير الثاني المتمثل في البعد العناية المهنية تقدر ب 0.43 وهيتدل على أن زيادة بمقدار الوحدة واحدة في العناية المهنية لمحافظ الحسابات سيؤدي إلى زيادة قدرها 43 % في مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما قيمة معلمة المتغير الثالث المتمثل في البعد الكفاءة المهنية تساوي 0.52 وهي تدل على أن زيادة بمقدار الوحدة واحدة في الكفاءة المهنية لمحافظ الحسابات سيؤدي إلى زيادة قدرها 52 % في مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هذه النتيجة تتفق وبشكل كبير مع دراسة كل من Marcus J. Kurtz and Andrew 2007 ودراسة Tishisa L. Braziel 2009 ودراسة Adri W.A.J. van der Merwe 2015 ودراسة Dezoart and Salterio 2001 ودراسة Cohen et al 2002 والتي توصلت أن تطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسات يتأثر بمدى التزام محافظ الحسابات باستقلاليته وموضوعيته بإضافة إلى تمتعه بالعناية و الكفاءة المهنية المطلوبة لأداء عمله باعتباره من آليات الخارجية لحوكمة المؤسسات.

الخاتمة

باعتبار الحوكمة المؤسسات تمثل الكيفية التي تدار بها المؤسسات، والطريقة التي تمكنها من حلال عديد من المشاكل التي تواجهها بشكل عام وبشكل خاص المشاكل المالية، وأهمها فقدان الثقة والمصدقية في التقارير والقوائم المالية وذلك من خلال تعزيز الإفصاح والشفافية فيها، وتعتبر أيضا كمؤشر عن تحقيق المؤسسة لأهدافها بالدرجة الأولى. ومن خلال النتائج المتوصل إليها والتي مفادها أن هناك تأثير إيجابي لقواعد عمل محافظ الحسابات (الاستقلالية و الموضوعية، العناية المهنية، الكفاءة المهنية) على تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية ضمن المؤسسة بالتالي يمكننا الإجابة عن الإشكالية الدراسة" تؤثر قواعد عمل محافظ الحسابات (الاستقلالية والموضوعية، العناية المهنية، الكفاءة المهنية) إيجابيا على مبدأ إفصاح وشفافية لحوكمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأن مبادئ الحوكمة وخاصة مبدأ الإفصاح والشفافية يتعزز بصورة أكبر من خلال التزام محافظ الحسابات باستقلاليته وموضوعيته بإضافة إلى تمتعه بالعناية والكفاءة المهنية.

ووفقا لنتائج البحث توصي الباحثة بما يلي:

يجب على محافظ الحسابات يكون قادراً على الالتزام بالمعايير المهنية وأن يعتمد على نفسه في الحصول على الأدلة الكافية والمقنعة لإبداء رأي هي القوائم المالية.

دعم استقلال وحيادية محافظ الحسابات وزيادة ثقة الجمهور في تقارير المراجعة من خلال قانون الشركات.

لابد علمك بمحافظ الحسابات توفير فرص لتتبع وتطور معارف المحافظين من خلال البرامج التعليمية المهني المستمر والمنظم من طرف الغرفة الوطنية.

توظيف مدققين داخليين لكل مؤسسة يكون بشكل إجباري مما يساعد محافظ الحسابات على أداءه الجيد.

تأكد محافظ الحسابات من مدى التزام المؤسسة بقواعد الشفافية والإفصاح يساعد على الحوكمة الجيدة للمؤسسة.

يجب على محافظ الحسابات أن يتفاعل مع مختلف أطراف المؤسسة لكي يساهم في تفعيل آليات الحوكمة.

قائمة الملاحق:

Corrélations

	استقلاليته موضوعية الحسابات	العناية المهنية	الكفاءة المهنية	إفصاح وشفافية
استقلاليته موضوعية الحسابات	Corrélation de Pearson	1	,823**	,827**
	Sig. (bilatérale)		,000	,000
	N	71	71	71
العناية المهنية	Corrélation de Pearson	,812**	1	,645**
	Sig. (bilatérale)	,000		,000
	N	71	71	71
الكفاءة المهنية	Corrélation de Pearson	,823**	,645**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000
	N	71	71	71
إفصاح وشفافية	Corrélation de Pearson	,827**	,540**	,657**
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000
	N	71	71	71

** La corrélation est significative au niveau 0,01 (bilatéral).

Régression

Modèle	Variables introduites/éliminées ^a		Méthode
	Variables introduites	Variables éliminées	
1	الكفاءة المهنية، العناية المهنية، استقلالية موضوعية المحاسبات، استقلاليتها موضوعية المحاسبات		Introduire

a. Variable dépendante : افصاح وشفافية

b. Toutes les variables demandées ont été introduites.

Récapitulatif des modèles^b

Modèle	R	R-deux	R-deux ajusté	Erreur standard de l'estimation	Durbin-Watson
1	,860 ^a	,739	,727	,409	1,801

a. Prédicteurs : (Constante), الكفاءة المهنية، العناية المهنية، استقلالية موضوعية المحاسبات، استقلاليتها موضوعية المحاسبات

b. Variable dépendante : افصاح وشفافية

ANOVA^a

Modèle		Somme des carrés	ddl	Carré moyen	F	Sig.
1	Régression	31,761	3	10,587	63,189	,000 ^b
	Résidu	11,225	67	,168		
	Total	42,986	70			

a. Variable dépendante : افصاح وشفافية

b. Prédicteurs : (Constante), الكفاءة المهنية، العناية المهنية، استقلالية موضوعية المحاسبات، استقلاليتها موضوعية المحاسبات

Coefficients^a

Modèle		Coefficients non standardisés		Coefficients standardisés		t
		B	Erreur standard	Bêta		
1	(Constante)	,280	,317			,883
	استقلالية موضوعية المحاسبات	,191	,016	,827		12,230
	العناية المهنية	,396	,105	,438		3,761
	الكفاءة المهنية	,501	,111	,529		4,513

Coefficients^a

Modèle		Sig.
1	(Constante)	,380
	استقلالية موضوعية المحاسبات	,000
	العناية المهنية	,000
	الكفاءة المهنية	,000

a. Variable dépendante : افصاح وشفافية

قائمة الهوامش:

¹ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد رقم 42 قانون رقم 10 المؤرخ في 29/07/2010 متعلق بمهن الخبير ومحافظ الحسابات محاسب المعتمد، مادة 22 ص 07.

² - القانون التجاري للجمهورية الجزائرية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص 184.

³ - تواتي بلال: دور التدقيق في تفعيل نظام الرقابة الداخلية، مذكرة التدخل ضمن نيل شهادة الماستر تخصص محاسبة وتدقيق، قسم العلوم التجارية كلية العلوم الاقتصادية والتسيير العلوم التجارية جامعة فرحات عباس، سطيف الجزائر، 2012/2011، ص 93، ص 94.

⁴ - كمال وعظم وعبد السلام زايد، حوكمة الشركات ودورها في تقليل من عمليات التضليل في الأسواق المالية والحد من وقوع الأزمات، الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، يومي 18 و19/11/2003، جامعة باجي مختار عنابة، ص 04.

⁵ - Alamgir M, **Corporate Governance : à Risk perspective**, Paper Presented to Corporate Governance and Reform : Paving the Way to Financial Stability and Development, A Conference Organized by Egyptian Banking Institute, Cairo May. (2007), p 7-8.

⁶ - Alain Jounot et Christaine Lallement, **Développement durable vers une nouvelle gouvernance des entreprises**, Afnor, France, 2003, p75.

⁷ - Moerland.p.w, **changing models of corporate governance in OECD countries**, Macmillan press Ltd, 2000.p23.

8. Gérard Sharreaux, **Le gouvernement des entreprises «corporate governance théories et faits**, Economica, Paris, 1997, p421-422.

9-. Hermanson, Dana R. and Rittenberg, Larry E, " **Internal Audit and Organizational Governance**, The Institute of Internal Auditors Research Foundation, 2003, P. 27.

¹⁰- Adri W.A.J. van der Merwe, **An Analysis of the Prominence of Corporate Governance in South African Media for the Period 1990–2012**, The Journal of Corporate Citizenship, No. 59 (September 2015), pp.173.

¹¹-Fawzy S, **Assessment of: Corporate Governance in Egypt**. Working paper No. 82 Egypt , The Egyptian Center for Economic Studies, (April 2003), p : 3-4. P 6-7.

¹²- Stijn Claessens, **corporate governance of banks: why it is important-how it is special and what it implies**, consultative OECD/World Bank meeting on corporate governance, Hanoi(Vietnam), December 6-7(without year), p 12.

¹³- Abdussalam Mahmoud Abu-Tapanjeh, **Corporate governance from the Islamic perspective: A comparative analysis with OECD principles**, Critical Perspectives on Accounting 20 (2009), pp558.

¹⁴ - Abdussalam Mahmoud Abu-Tapanjeh, op cit, pp560.